قوائم المحتويات متاحة على المجلات الاكاديمية العراقية

مجلة البحوث والدراسات الاسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة: https://djisrs.dws.gov.iq

الإطار التشريعي والسياسي في عالم المتغيرات الحالية

The legislative and political framework in a world of current changes

موسى عبيد عبيس الشمري*

Keywords

Legislative framework, political transformation, public policy, legislative flexibility, rule of law, governance

Abstract

The contemporary world is experiencing rapid transformations at political, economic, technological, and social levels, which have profoundly affected legislative frameworks and political decision-making processes. Legal systems are increasingly required to respond to unprecedented changes such as globalization, digital transformation, growing security threats, and environmental and health crises, alongside the expanding role of non-state actors in the public sphere. In this context, legislation can no longer be viewed as a static set of rules; rather, It has become a dynamic instrument for balancing political stability, the protection of rights and freedoms, and the need for continuous adaptation.

This study aims to analyze the legislative and political framework in a world of ongoing change by highlighting the interactive relationship between legislation and public policy and examining the impact of global transformations on the restructuring of national legal systems, particularly in developing countries. The study also addresses the challenges faced by legislators in achieving legal adaptability without undermining the principles of legality and the rule of law, emphasizing the importance of legislative flexibility, good governance, and the effective role of constitutional institutions in managing change. The study concludes that the success of legislative and political frameworks in a rapidly changing world depends on their ability to reconcile effective responsiveness to contemporary challenges with the preservation of the constitutional foundations of the modern state.

* Corresponding author at **Musa Ubayd Ubayyis al-Shammari**
mousaabuad@gmail.com

معلومات المقال

تاريخ المقال:

الكلمات المفتاحية:

الإطـــار التشـــريعي، التحـــولات السياســـية، السياسات العامة، المرونة التشريعية، سيادة القـانون، الحوكمة.

ملخص

يشهد العالم المعاصر تحولات متسارعة على المستويات السياسية والاقتصادية والتقنية والاجتماعية، الأمر الذي انعكس بصورة مباشرة على طبيعة الأطر التشريعية وآليات صنع القرار السياسي. فقد باتت النظم القانونية مطالبة بمواكبـة متغيرات غير مسبوقة، مثل العولمة، والتحول الرقمي، وتصاعد التهديدات الأمنية، والأزمات الصحية والبيئية، إضافة إلى تنامي دور الفاعلين غير الحكوميين في المجال العام. وفي هذا السياق، لم يعد الإطار التشريعي مجرد منظومة جامدة من القواعد، بل أصبح أداة ديناميكية لتنظيم التوازن بين متطلبات الاستقرار السياسي وحماية الحقوق والحريات من جهة، والاستجابة لمقتضيات التغيير من جهة أخرى.

ويهدف هذا البحث إلى تحليل الإطار التشريعي والسياسي في ظل عالم المتغيرات الحالية، من خلال إبـراز العلاقـة التفاعلية بين التشريع والسياسة العامة، وبيان أثر التحولات العالمية في إعادة صياغة القوانين الوطنية، ولا سيما فـي الدول النامية. كما يتناول البحث التحديات التي تواجه المشرّع في تحقيق التكيّف التشريعي دون المساس بمبدأ المشروعية وسيادة القانون، مع التركيز على أهمية المرونة التشريعية، والحوكمة الرشيدة، وتعزيز دور المؤسسات الدستورية في إدارة التحول. ويخلص البحث إلى أن نجاح الإطار التشريعي والسياسي في عالم متغير مرهون بقدرته على الجمع بين الاستجابة الفعّالة للتحديات المعاصرة والحفاظ على الأسس الدستورية للدولة الحديثة.

١. المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للإطار التشريعي والسياسي

يُعدّ الإطار التشريعي والسياسي أحد المكونات الأساسية في بناء الدولة القانونية، إذ يحدد طبيعة ممارسة السلطة العامة، ويضبط حدودها في إطار من المشروعية الدستورية، بما يحقق التوازن بين متطلبات الحكم والاستقرار السياسي من جهة، وضمان الحقوق والحريات من جهة أخرى. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن مفهوم دولة القانون لا يتحقق بمجرد وجود نصوص تشريعية، وإنما بمدى خضوع السلطة السياسية لتلك النصوص وفعاليتها في تنظيم العلاقات بين السلطات العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، أفرزت المتغيرات السياسية والأمنية المتعاقبة، ولا سيما بعد عام ٢٠٠٣، تحديات حقيقية أمام الإطار التشريعي، تمثلت في توسّع نطاق السلطات الاستثنائية تحت ذريعة الظروف الطارئة، الأمر الذي أثار إشكاليات دستورية تتعلق بحدود هذه السلطات ومدى انسجامها مع مبدأ سيادة القانون. وقد بيّنت الدراسات القانونية أن اللجوء المتكرر إلى التشريع الاستثنائي يهدد استقرار النظام القانوني ويؤدي إلى اختلال التوازن بين السلطات (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

كما أن طبيعة النظام الاتحادي في العراق أسهمت في تعقيد العلاقة بين السلطات العامة، ولا سيما مع ظهور مظاهر ازدواجية السلطة وتداخل الاختصاصات بين المستويات الاتحادية والمحلية، وهو ما انعكس سلبًا على وضوح الإطار التشريعي والسياسي وفاعليته. وقد أظهرت بعض الدراسات أن غموض النصوص الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات كان سببًا مباشرًا في نشوء نزاعات سياسية ودستورية أثرت في استقرار النظام السياسي (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

وإلى جانب ذلك، يشكّل استقلال القضاء أحد أهم الضمانات الأساسية لدولة القانون، ولا سيما في ظل عالم متغير تتزايد فيه الضغوط السياسية على المؤسسات الدستورية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن الفجوة بين النصوص الدستورية والتطبيق العملي لا تزال قائمة، مما يستدعي إعادة تقييم الإطار التشريعي بما يعزز من استقلال السلطة القضائية ويحفظ التوازن المؤسسي داخل الدولة (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

١.١.المطلب الأول: مفهوم الإطار التشريعي والسياسي وأهميته في تنظيم الدولة

يُشكّل الإطار التشريعي والسياسي الأساس الذي تُبنى عليه الدولة القانونية الحديثة، إذ يحدد الإطار العام لتنظيم السلطات العامة وضبط ممارستها وفق قواعد دستورية وقانونية ملزمة. فالتشريع يُعد الأداة الرئيسة التي تُترجم من خلالها التوجهات

السياسية إلى قواعد قانونية واجبة التطبيق، بما يضمن تحقيق الاستقرار المؤسسي وحماية الحقوق والحريات العامة. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن مفهوم دولة القانون لا يتحقق إلا من خلال خضوع السلطة السياسية لمنظومة تشريعية واضحة ومحددة تحكم آليات اتخاذ القرار وممارسته (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وتزداد أهمية الإطار التشريعي والسياسي في الدول التي تمر بتحولات سياسية عميقة، كما هو الحال في العراق، حيث أفرزت التحولات الدستورية بعد عام ٢٠٠٥ تحديات متعلقة بتنظيم العلاقة بين السلطات العامة، وتحديد نطاق اختصاص كل منها. وقد أظهرت بعض الدراسات أن غموض المفاهيم التشريعية وعدم وضوح الأطر السياسية يؤديان إلى تضارب في الصلاحيات، مما ينعكس سلبًا على فاعلية الأداء الحكومي واستقرار النظام السياسي (الطائي، ٢٠٠٤، ص. ٦٣).

كما أن وجود إطار تشريعي متماسك يُعد شرطًا أساسيًا لضمان استقلال السلطة القضائية، بوصفها الضامن الأعلى لمبدأ المشروعية وسيادة القانون. فكلما اتسمت النصوص التشريعية بالوضوح والدقة، ازدادت قدرة القضاء على ممارسة دوره الرقابي بعيدًا عن التأثيرات السياسية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن تعزيز الإطار التشريعي يُسهم بشكل مباشر في تقليص الفجوة بين النص الدستوري والتطبيق العملي، ويعزز الثقة بالمؤسسات القضائية (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى توضيح مفهوم الإطار التشريعي والسياسي وبيان أهميته في تنظيم الدولة، من خلال تحليل أبعاده القانونية والسياسية، وإبراز دوره في تحقيق التوازن بين السلطات العامة في ظل المتغيرات المعاصرة.

١.١.١.الفرع الأول: مفهوم الإطار التشريعي في الدولة القانونية

يُقصد بالإطار التشريعي مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تصدر عن السلطة المختصة وفقًا للإجراءات الدستورية المقررة، والتي تهدف إلى تنظيم العلاقات داخل المجتمع وضبط ممارسة السلطة العامة. ويُعد التشريع المصدر الأساسي للقانون في الدولة الحديثة، إذ تتجسد فيه إرادة المشرّع بوصفها تعبيرًا عن السيادة الشعبية، كما يُشكّل الأداة القانونية التي تُترجم المبادئ الدستورية إلى قواعد عملية قابلة للتطبيق. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن وجود إطار تشريعي واضح ومتكامل يُعد شرطًا جوهريًا لتحقيق دولة القانون، إذ لا يمكن تصور خضوع السلطة العامة للمشروعية دون وجود نصوص تشريعية تحدد اختصاصاتها وحدودها (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي هذا السياق، لا يقتصر مفهوم الإطار التشريعي على مجرد سنّ القوانين، بل يمتد ليشمل جودة التشريع من حيث الوضوح

والدقة والانسجام مع الدستور. فكلما اتسمت النصوص التشريعية بالغموض أو التناقض، زادت احتمالات إساءة استعمال السلطة، وضعفت قدرة القضاء على الرقابة الفعالة. وقد أظهرت الدراسات العراقية أن الإشكالات التشريعية غالبًا ما تنشأ نتيجة ضعف الصياغة القانونية أو التعارض بين النصوص، الأمر الذي ينعكس سلبًا على استقرار النظام القانوني (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

ويزداد الحديث عن الإطار التشريعي أهمية عندما يُنظر إليه بوصفه منظومة متكاملة تشمل: قواعد الاختصاص، وإجراءات إصدار التشريع، وضمانات نفاذه، وآليات رقابته. فالإطار التشريعي السليم لا يقتصر على إنتاج النص القانوني، بل يستلزم أن يكون هذا النص صادرًا وفق إجراءات دستورية صحيحة، وأن يتضمن أحكامًا واضحة تحدد نطاق تطبيقه، وتضع ضوابط تمنع التوسع غير المبرر في تفسيره بما يخلّ بمبدأ الأمن القانوني. ومن هنا، فإن قيمة التشريع في الدولة القانونية تُقاس بمدى قابليته للتطبيق العملي دون أن يفتح الباب أمام ازدواجية التأويل أو التضارب في التنفيذ، لأن ذلك يفرغ القانون من وظيفته التنظيمية ويحوّله إلى أداة قابلة للتسييس أو للاستخدام الانتقائي (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

كما أن اكتمال الإطار التشريعي يرتبط بوجود رقابة فعالة على التشريعات من حيث دستوريتها ومواءمتها مع المبادئ الدستورية، إذ إن غياب الرقابة أو ضعفها يفضي إلى ترسيخ نصوص قد تنطوي على مساس غير مباشر بالحقوق والحريات أو اختلال في توزيع الاختصاصات بين السلطات. وفي هذا السياق، يتصل الإطار التشريعي اتصالًا وثيقًا باستقلال السلطة القضائية، لأن القضاء هو الجهة التي تتولى ضمان احترام المشروعية وإيقاف آثار التشريعات أو الممارسات التي تنحرف عن حدود الدستور. وقد بيّنت الدراسات أن اتساع الفجوة بين النصوص القانونية وتطبيقها يضعف ثقة المجتمع بالمؤسسات، ويؤدي إلى اضطراب الاجتهادات وتفاوتها، وهو ما ينعكس على استقرار المنظومة القانونية والسياسية معًا (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

ويبرز كذلك أن التشريع في الدولة القانونية ينبغي أن يستند إلى رؤية تشريعية متناسقة تتجنب التضخم التشريعي والتعديل المتكرر، لأن كثرة التعديلات دون ضرورة واقعية تؤدي إلى عدم الاستقرار التشريعي، وتربك عمل الإدارة والقضاء، وتضعف قابلية القانون على تحقيق أهدافه. لذا، فإن الإطار التشريعي المتكامل يتطلب توافقًا بين "فلسفة التشريع" وأهداف السياسة العامة من جهة، وبين مبادئ الدستور وضمانات الحقوق من جهة أخرى، بما يضمن أن يظل التشريع أداة

لتنظيم السلطة لا وسيلة للالتفاف على القيود الدستورية (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

٢.١.١.الفرع الثاني: مفهوم الإطار السياسي وعلاقته بممارسة السلطة

يُشير الإطار السياسي إلى مجموعة القواعد والممارسات التي تحكم عملية صنع القرار السياسي داخل الدولة، سواء كانت هذه القواعد منصوصًا عليها في الدستور أم مستقرة من خلال الأعراف والتقاليد السياسية. ويُعد الإطار السياسي مكمّلًا للإطار التشريعي، إذ يحدد كيفية تفعيل النصوص القانونية على أرض الواقع، ويضبط العلاقة بين الفاعلين السياسيين والمؤسسات الدستورية. وقد بيّنت الدراسات أن التشريع لا يعمل في فراغ، بل يتأثر بالسياق السياسي الذي يُنتج فيه، ما يجعل العلاقة بين القانون والسياسة علاقة تفاعلية يصعب الفصل بينهما (شبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

وفي النظام السياسي العراقي، برزت إشكاليات متعددة تتعلق بطبيعة الإطار السياسي، ولا سيما في ظل نظام تعددي قائم على التوافقات السياسية، الأمر الذي أثّر في عملية التشريع وأدى في بعض الأحيان إلى تعطيل النصوص الدستورية أو تأويلها بما يخدم مصالح سياسية معينة. وقد أظهرت الدراسات أن غياب الاستقرار السياسي ينعكس مباشرة على فاعلية التشريع، ويُضعف من قدرته على تنظيم الدولة بصورة متوازنة (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

وتتجلى أهمية الإطار السياسي في كونه يحدد عمليًا "كيف تُمارَس السلطة"، لا من حيث النصوص وحدها، بل من حيث آليات الفعل السياسي الواقعي مثل تشكيل الحكومات، وبناء التحالفات، وإدارة العلاقة بين الأغلبية والمعارضة، وصناعة الأولويات العامة. فالإطار السياسي هو الذي يرسم حدود "الممكن السياسي" داخل الدولة، ويحدد ما إذا كانت النصوص الدستورية ستُفعّل وفق مقاصدها أم ستُفرّغ من مضمونها عبر المساومات أو التفسيرات الانتقائية. ومن هنا، فإن قوة الإطار السياسي لا تُقاس فقط بوجود المؤسسات، بل بمدى انتظام عملها وفق قواعد مستقرة تحترم الدستور وتُفعّل مبدأ المسؤولية السياسية والرقابة المتبادلة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، ارتبطت هشاشة الإطار السياسي بعدة عوامل مؤثرة، منها تداخل الولاءات الحزبية مع البناء المؤسسي، وضعف معايير تداول السلطة داخل بعض البُنى السياسية، فضلاً عن تغليب منطق التوافق على حساب الحسم الدستوري في إدارة الخلافات. وهذا الوضع يؤدي عمليًا إلى انعكاس مباشر على التشريع، إذ تصبح القوانين في بعض الأحيان نتاجًا لتوازنات سياسية مؤقتة لا لاعتبارات المصلحة العامة أو جودة

الصياغة التشريعية، مما يفضي إلى تضخم تشريعي أو تعطيل تشريعات مهمة أو إصدار نصوص قابلة للتأويل بحسب موازين القوى (شبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣). كما أن الإطار السياسي يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمسألة الرقابة القضائية واستقلال القضاء، لأن بيئة سياسية غير مستقرة قد تُنتج ضغطًا مؤسسيًا أو غير مؤسسي على عمل القضاء، أو تُقلّل من فعالية تنفيذ أحكامه، وهو ما يضعف ضمانات دولة القانون. وعليه، فإن ترسيخ إطار سياسي مستقر يتطلب تعزيز احترام المؤسسات الدستورية، وتقييد السلطات الاستثنائية ضمن حدود الضرورة والتناسب، بحيث لا تتحول الاستثناءات إلى قاعدة في إدارة الحكم، لأن ذلك يخلق نمطًا من الممارسة السياسية يُضعف المشروعية ويزيد من تآكل الثقة العامة (الجنابي، ٢٠١٥، ص. ٤٧).

وبناءً على ما تقدم، فإن فهم الإطار السياسي في علاقته بممارسة السلطة يُعد شرطًا لازمًا لتحليل فاعلية التشريع، إذ إن أي إصلاح تشريعي أو دستوري لن يحقق أهدافه ما لم تُدعمه بيئة سياسية تُحسن تفعيل النصوص وتلتزم بآليات الحكم الرشيد ضمن حدود الدستور (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

٣.١.١.الفرع الثالث: أهمية الإطار التشريعي والسياسي في تنظيم العلاقة بين السلطات العامة

تتجلى أهمية الإطار التشريعي والسياسي في كونه الأداة الأساسية لتنظيم العلاقة بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وضمان عدم تغوّل سلطة على أخرى. فالتوازن بين السلطات يُعد من المبادئ الجوهرية في الدولة الدستورية، ويُسهم في تحقيق الاستقرار السياسي وحماية الحقوق والحريات. وقد أكدت الدراسات أن وضوح الإطار التشريعي يُسهّل تحديد اختصاصات كل سلطة، ويُقلّل من حالات التداخل والتنازع المؤسسي (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي هذا الإطار، يُشكّل استقلال السلطة القضائية الضمانة العملية لتفعيل الإطار التشريعي والسياسي، إذ يتولى القضاء مهمة تفسير النصوص القانونية والرقابة على دستورية القوانين وأعمال السلطات العامة. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن ضعف الإطار التشريعي يؤدي إلى إرباك الدور القضائي، ويحدّ من قدرته على فرض سيادة القانون، في حين أن تعزيز هذا الإطار يُسهم في ترسيخ الثقة بالمؤسسات الدستورية وتحقيق الاستقرار المؤسسي (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وتزداد أهمية الإطار التشريعي والسياسي عندما يُنظر إليه بوصفه الآلية التي تضمن

الانتقال من مبدأ الفصل الجامد بين السلطات إلى مبدأ التوازن والتعاون الوظيفي بينها، بحيث تمارس كل سلطة اختصاصاتها دون تعطيل لعمل السلطات الأخرى أو تجاوز لحدودها الدستورية. فالإطار التشريعي المتكامل يضع القواعد التي تنظّم هذا التفاعل، ويمنع تحوّل التعاون المؤسسي إلى وسيلة للهيمنة أو تعطيل الرقابة المتبادلة. ومن ثمّ، فإن غياب هذا الإطار أو ضعفه يؤدي إلى اختلال في البنية الدستورية للدولة، ويُفضي إلى نزاعات مؤسسية تُضعف فاعلية النظام السياسي وتُربك عملية صنع القرار العام (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

كما أن تنظيم العلاقة بين السلطات لا يتحقق فقط من خلال النصوص الدستورية، بل يتطلب بيئة سياسية تحترم هذه النصوص وتلتزم بروحها، إذ إن الانحراف في الممارسة السياسية قد يؤدي إلى تعطيل القواعد التشريعية أو الالتفاف عليها عبر التفسيرات الموسّعة للاختصاصات. وقد أظهرت الدراسات أن الإطار السياسي غير المستقر يُفرغ مبدأ الفصل بين السلطات من مضمونه، ويجعل النصوص الدستورية عرضة للتأويل الانتقائي، مما يؤثر سلبًا في أداء السلطتين التشريعية والتنفيذية، ويضعف الرقابة المتبادلة بينهما (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

وفي هذا السياق، يبرز الدور المحوري للقضاء بوصفه الضامن الأخير لاحترام التوازن بين السلطات، إذ يضطلع بمهمة الفصل في النزاعات الدستورية وتحديد حدود الاختصاص لكل سلطة. غير أن هذا الدور يظل مشروطًا بوجود إطار تشريعي واضح ومستقر يُمكّن القضاء من ممارسة رقابته دون ضغوط سياسية أو فراغات قانونية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن ضعف النصوص التشريعية أو تعارضها يؤدي إلى تفاوت في الاجتهادات القضائية، ويحدّ من قدرة القضاء على فرض سيادة القانون بشكل فعّال (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وعليه، فإن تعزيز الإطار التشريعي والسياسي يُعد شرطًا أساسيًا لترسيخ العلاقة المتوازنة بين السلطات العامة، وضمان خضوعها جميعًا لحكم الدستور والقانون. فكلما كان هذا الإطار واضحًا ومتكاملًا، ازدادت قدرة الدولة على تحقيق الاستقرار المؤسسي، وحماية الحقوق والحريات، ومنع الانحراف في استعمال السلطة، بما يرسّخ أسس الدولة القانونية ويعزز ثقة المجتمع بالمؤسسات الدستورية (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

٤.١.١.الفرع الرابع: دور الإطار التشريعي والسياسي في مواجهة المتغيرات المعاصرة

في ظل المتغيرات السياسية والأمنية والاقتصادية المتسارعة، تبرز أهمية الإطار التشريعي والسياسي بوصفه وسيلة لضمان استمرارية الدولة وقدرتها على

التكيف مع الواقع المتغير. غير أن هذا التكيف يجب ألا يكون على حساب مبدأ سيادة القانون، إذ إن الإفراط في اللجوء إلى التشريعات الاستثنائية قد يؤدي إلى إضعاف المشروعية الدستورية. وقد تناولت الدراسات العراقية هذه الإشكالية من خلال تحليل أثر الظروف الاستثنائية على التوازن بين السلطات، محذّرة من مخاطر توسّع السلطة التنفيذية خارج الإطار الدستوري (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

وعليه، فإن فعالية الإطار التشريعي والسياسي في عالم متغير تظل مرهونة بقدرته على الجمع بين المرونة والاستقرار، بما يضمن حماية النظام الدستوري من جهة، والاستجابة لمتطلبات الواقع من جهة أخرى.

٢.١.المطلب الثاني: العلاقة بين التشريع والسياسة العامة في ظل المتغيرات المعاصرة

تُعد العلاقة بين التشريع والسياسة العامة من أكثر العلاقات تعقيدًا في إطار الدولة الحديثة، نظرًا لتداخل الأبعاد القانونية مع الاعتبارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تحكم عملية صنع القرار العام. فالتشريع لا يُنتَج في فراغ قانوني محض، وإنما يتأثر بطبيعة النظام السياسي، وبالخيارات الاستراتيجية التي تعتمدها الدولة لتحقيق أهدافها العامة. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن السياسة العامة تمثل الإطار العملي الذي تُترجم من خلاله النصوص التشريعية إلى سياسات تنفيذية، الأمر الذي يجعل التشريع أداة تنظيمية موجّهة لتحقيق غايات سياسية واجتماعية محددة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، برزت إشكاليات متعددة تتعلق بمدى انسجام التشريعات مع متطلبات السياسات العامة، ولا سيما في ظل التحولات الدستورية التي أعقبت دستور عام ٢٠٠٥. فقد أظهرت الدراسات أن ضعف التنسيق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وتداخل الاختصاصات بين السلطات العامة، أدى في كثير من الأحيان إلى صدور تشريعات غير قادرة على تحقيق أهدافها السياسية والاجتماعية، أو متعارضة مع متطلبات الواقع العملي (العبيدي، ٢٠١٥، ص. ١٢).

كما أن اعتماد الدولة على التشريع في مواجهة الأزمات والظروف الاستثنائية يعكس بوضوح طبيعة العلاقة بين القانون والسياسة العامة، إذ غالبًا ما تُستخدم القواعد القانونية لتبرير سياسات استثنائية تفرضها الظروف الأمنية أو الاقتصادية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن هذا التداخل قد يؤدي إلى توسيع صلاحيات السلطة التنفيذية على حساب الدور التشريعي والرقابي للبرلمان، مما يثير إشكاليات دستورية تتعلق بمبدأ الفصل بين

السلطات وسيادة القانون (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

وإلى جانب ذلك، فإن طبيعة النظام الاتحادي في العراق أضفت بعدًا إضافيًا على العلاقة بين التشريع والسياسة العامة، حيث أسهم تعدد مستويات السلطة في تعقيد عملية صياغة السياسات العامة وتنفيذها. وقد أظهرت الدراسات أن غموض الاختصاصات التشريعية بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات أدى إلى تباين في تطبيق السياسات العامة، وأضعف من فاعلية التشريع كأداة لتحقيق الأهداف السياسية للدولة (شبر ٢٠١٥، ص. ٦٣).

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى تحليل طبيعة العلاقة بين التشريع والسياسة العامة في ظل المتغيرات المعاصرة، وبيان أثر التحولات السياسية والدستورية في العراق على هذه العلاقة، مع التركيز على الإشكاليات التي تفرزها هذه التفاعلات وانعكاسها على استقرار النظام القانوني والسياسي.

١.٢.١.الفرع الأول: تأثير التوجهات السياسية في عملية التشريع

تتأثر عملية التشريع تأثرًا مباشرًا بالتوجهات السياسية السائدة داخل الدولة، إذ تُعد القوانين في كثير من الأحيان انعكاسًا لبرامج الحكومات وأولوياتها السياسية والاقتصادية. فالتشريع لا يُنتَج بمعزل عن السياق السياسي، بل يأتي استجابة لاحتياجات سياسية محددة تسعى السلطة إلى معالجتها من خلال أدوات قانونية. وقد بيّنت الدراسات الدستورية أن العلاقة بين التشريع والسياسة تتسم بالتكامل، حيث تُستخدم القوانين كوسيلة لتقنين السياسات العامة وإضفاء المشروعية عليها (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي العراق، برز هذا التأثير بشكل واضح في مرحلة ما بعد دستور ٢٠٠٥، إذ أسهمت طبيعة النظام السياسي القائم على التعددية والتوافقات السياسية في توجيه مسار العملية التشريعية. وقد أظهرت بعض الدراسات أن التشريعات الصادرة في هذه المرحلة جاءت في كثير من الأحيان نتيجة لضغوط سياسية أو توافقات حزبية، مما انعكس على مستوى جودة التشريع واستقراره (العبيدي، ٢٠١٥، ص. ١٢). ويؤدي هذا التداخل بين السياسة والتشريع إلى إضعاف الطابع الموضوعي للقانون، ويجعل النصوص القانونية عرضة للتعديل المتكرر تبعًا لتغير موازين القوى السياسية.

٢.٢.١.الفرع الثاني: دور التشريع في تحقيق أهداف السياسة العامة

يُعد التشريع الأداة القانونية الرئيسة لتنفيذ السياسات العامة وتحقيق أهدافها، إذ يتم من خلاله تنظيم البرامج الحكومية وتحويلها إلى التزامات قانونية ملزمة للسلطات والأفراد على حد سواء. فنجاح السياسة العامة يرتبط بدرجة كبيرة بمدى كفاءة التشريع الذي تستند إليه، من حيث

وضوح الأهداف، ودقة الصياغة، وقابلية التطبيق. وقد أكدت الدراسات أن التشريع الفعّال يسهم في تعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي من خلال توفير إطار قانوني منظم لتنفيذ السياسات العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، أظهرت التجربة العملية أن ضعف التنسيق بين السياسة العامة والتشريع أدى إلى إخفاق بعض القوانين في تحقيق أهدافها المعلنة. فقد أشارت الدراسات إلى أن غياب الرؤية الشاملة عند إعداد القوانين، وعدم مراعاة الواقع الاجتماعي والاقتصادي، أسهم في فجوة واضحة بين النص القانوني والتطبيق العملي (العبيدي، ٢٠١٥، ص. ١٢). ويؤكد ذلك أن التشريع لا يحقق غايته إلا إذا جاء منسجمًا مع السياسة العامة ومعبّرًا عن احتياجات المجتمع الفعلية.

٣.٢.١.الفرع الثالث: التشريع كأداة لإدارة الأزمات والظروف الاستثنائية

تزداد حدة العلاقة بين التشريع والسياسة العامة في أوقات الأزمات والظروف الاستثنائية، حيث تلجأ الدولة إلى سنّ تشريعات خاصة لمواجهة التحديات الأمنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية الطارئة. وفي هذا الإطار، يُستخدم التشريع كوسيلة قانونية لتبرير سياسات استثنائية تهدف إلى الحفاظ على النظام العام واستمرارية مؤسسات الدولة. وقد تناولت الدراسات العراقية هذه المسألة من خلال تحليل أحكام الظروف الاستثنائية في التشريع العراقي، مبيّنة أن هذه الأحكام تُعد انعكاسًا مباشرًا للخيارات السياسية للدولة في مواجهة الأزمات (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

غير أن الإفراط في استخدام التشريع الاستثنائي قد يؤدي إلى تقويض الضمانات الدستورية وإضعاف مبدأ سيادة القانون، ولا سيما إذا استُخدمت القوانين الاستثنائية خارج نطاق الضرورة. وقد أكدت الدراسات أن غياب الضوابط التشريعية الدقيقة في مثل هذه الحالات يؤدي إلى توسّع غير مبرر في صلاحيات السلطة التنفيذية، على حساب الدور الرقابي للسلطة التشريعية (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

٤.٢.١.الفرع الرابع: أثر البنية الدستورية الاتحادية في العلاقة بين التشريع والسياسة العامة

تلعب البنية الدستورية للدولة دورًا محوريًا في تحديد طبيعة العلاقة بين التشريع والسياسة العامة، ولا سيما في الدول الاتحادية التي تتوزع فيها الاختصاصات بين مستويات متعددة من الحكم. ففي العراق، أسهم النظام الاتحادي في تعقيد عملية صياغة التشريعات وتنفيذ السياسات العامة، نتيجة لتداخل الصلاحيات بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات. وقد بيّنت الدراسات أن هذا التداخل أدى إلى ظهور ازدواجية في السلطة التشريعية،

انعكست سلبًا على وحدة السياسة العامة للدولة (شبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

وقد أكدت الدراسات أن غموض النصوص الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات التشريعية كان سببًا مباشرًا في نشوء خلافات سياسية وقانونية أثّرت في استقرار النظام السياسي. ويُبرز ذلك أهمية تطوير الإطار التشريعي بما يضمن وضوح العلاقة بين التشريع والسياسة العامة، ويُسهم في تحقيق الانسجام المؤسسي داخل الدولة الاتحادية (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

٢.المبحث الثاني: تحديات وتطورات الإطار التشريعي والسياسي في عالم متغير

أفرزت المتغيرات السياسية والدستورية المتسارعة تحديات جوهرية أمام الإطار التشريعي والسياسي في الدولة الحديثة، ولا سيما في الدول التي شهدت تحولات بنيوية في نظامها السياسي. فلم يعد التشريع يُمارَس في إطار مستقر، بل أصبح خاضعًا لضغوط سياسية وأمنية واقتصادية متزايدة، فرضت على المشرّع التكيّف مع واقع متغير دون الإخلال بمبادئ المشروعية وسيادة القانون. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن فعالية الإطار التشريعي والسياسي باتت تقاس بمدى قدرته على الاستجابة لهذه المتغيرات مع الحفاظ على التوازن بين السلطات العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، تبرز هذه الإشكالية بوضوح في ظل النظام الدستوري الذي أُقرّ عام ٢٠٠٥، إذ واجهت الدولة تحديات تتعلق بتنظيم العلاقة بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، فضلاً عن تأثير الظروف الاستثنائية في توجيه مسار التشريع والسياسة العامة. وقد بيّنت الدراسات أن الاعتماد المتكرر على التشريعات الاستثنائية في مواجهة الأزمات الأمنية والسياسية أدى إلى إعادة تشكيل موازين السلطة داخل الدولة، وأثار تساؤلات حول مدى انسجام هذه التشريعات مع الضمانات الدستورية (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

كما أن طبيعة النظام الاتحادي في العراق أسهمت في تعقيد الإطار التشريعي والسياسي، نتيجة لتداخل الاختصاصات بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات، وهو ما انعكس على وحدة السياسة العامة وعلى استقرار العملية التشريعية. وقد أشارت الدراسات إلى أن ازدواجية السلطة الناجمة عن هذا التداخل أفرزت نزاعات دستورية وسياسية أثرت في فاعلية المؤسسات الدستورية وفي وضوح الإطار التشريعي المنظم لعملها (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

وإلى جانب ذلك، يُعد استقلال السلطة القضائية أحد أبرز التحديات التي تواجه الإطار التشريعي والسياسي في ظل هذه المتغيرات، إذ يتأثر الدور القضائي بطبيعة

البيئة السياسية وبمدى وضوح النصوص التشريعية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن ضعف الإطار التشريعي يؤدي إلى اتساع الفجوة بين النص الدستوري والتطبيق العملي، ويحدّ من قدرة القضاء على أداء دوره في حماية المشروعية الدستورية (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وانطلاقًا من ذلك، يسعى هذا المبحث إلى تحليل أبرز التحديات والتطورات التي طرأت على الإطار التشريعي والسياسي في ظل المتغيرات المعاصرة، مع التركيز على التجربة العراقية، وبيان انعكاس هذه التحولات على توازن السلطات العامة واستقرار النظام الدستوري.

١.٢.المطلب الأول: تحديات التكيّف التشريعي في مواجهة التحولات العالمية

أصبحت مسألة التكيّف التشريعي من أبرز التحديات التي تواجه الدولة الحديثة في ظل عالم يشهد تحولات متسارعة على المستويات السياسية والأمنية والاقتصادية. فالتشريع، بوصفه الأداة القانونية الرئيسة لتنظيم المجتمع وضبط ممارسة السلطة العامة، بات مطالبًا بمواكبة هذه المتغيرات دون المساس بالثوابت الدستورية ومبادئ المشروعية. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن قدرة الإطار التشريعي على التكيّف مع الواقع المتغير تمثل معيارًا أساسيًا لقياس فاعلية النظام القانوني واستقراره (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، برزت تحديات التكيّف التشريعي بشكل واضح نتيجة لتعدد الأزمات السياسية والأمنية التي واجهتها الدولة بعد إقرار دستور عام ٢٠٠٥. فقد أظهرت الدراسات أن اللجوء المتكرر إلى التشريعات الاستثنائية كان انعكاسًا مباشرًا للخيارات السياسية في إدارة الأزمات، إلا أن هذا المسار أفرز إشكاليات قانونية تتعلق بحدود السلطة التشريعية ومدى توافق هذه التشريعات مع أحكام الدستور (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧). ويُبرز ذلك الصعوبة التي يواجهها المشرّع في تحقيق التوازن بين متطلبات الاستجابة السريعة للأزمات والحفاظ على الاستقرار التشريعي.

كما أن طبيعة النظام الاتحادي في العراق أسهمت في تعقيد عملية التكيّف التشريعي، ولا سيما في ظل غموض بعض النصوص الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية والمحلية. وقد أشارت الدراسات إلى أن هذا الغموض أدى إلى ازدواجية في التشريع وتضارب في تطبيق القوانين، مما أضعف من قدرة الإطار التشريعي على الاستجابة الموحدة للمتغيرات المعاصرة (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

وإلى جانب ذلك، يواجه التكيّف التشريعي تحديًا يتمثل في ضمان عدم تأثير الضغوط السياسية على استقلال السلطة القضائية، بوصفها الضامن الأساسي لتطبيق القانون

وحماية المشروعية الدستورية. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن ضعف الإطار التشريعي وعدم وضوحه يؤديان إلى اتساع الفجوة بين النص والتطبيق، ويحدّان من قدرة القضاء على ممارسة دوره الرقابي في مواجهة التشريعات المخالفة للدستور (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى تحليل أبرز التحديات التي تواجه التكيّف التشريعي في ظل المتغيرات المعاصرة، مع التركيز على التجربة العراقية، وبيان أثر هذه التحديات في استقرار النظام القانوني والسياسي.

١.١.٢.الفرع الأول: إشكالية التشريع في ظل الظروف الاستثنائية والأزمات

تُعدّ الظروف الاستثنائية من أبرز التحديات التي تواجه عملية التكيّف التشريعي، إذ تفرض الأزمات الأمنية والسياسية والاقتصادية على الدولة اتخاذ تدابير سريعة قد تتجاوز في بعض الأحيان الإطار التشريعي الاعتيادي. ففي مثل هذه الحالات، يُستخدم التشريع كأداة قانونية لإضفاء المشروعية على سياسات استثنائية تهدف إلى حماية النظام العام وضمان استمرارية مؤسسات الدولة. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن التشريع في ظل الظروف الاستثنائية غالبًا ما يتسم بالتوسع في منح الصلاحيات للسلطة التنفيذية، الأمر الذي يثير إشكاليات دستورية تتعلق بمبدأ الفصل بين السلطات وسيادة القانون (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

ويزداد هذا التحدي حدة عندما تتحول التدابير الاستثنائية إلى وضع شبه دائم، مما يؤدي إلى إضعاف القواعد القانونية العادية وإرباك النظام التشريعي. وقد أكدت الدراسات أن غياب الضوابط الدقيقة للتشريع الاستثنائي يؤدي إلى تقويض الضمانات الدستورية، ويُفقد التشريع قدرته على تحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وحماية الحقوق والحريات العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وتتفاقم إشكالية التشريع في ظل الظروف الاستثنائية عندما تُمارَس السلطة التشريعية أو التنفيذية دون وجود إطار زمني وضوابط موضوعية واضحة تحكم نطاق التدابير الاستثنائية ومدتها. فغياب التحديد الدقيق لمفهوم "الضرورة" يفتح المجال لتوسيع الصلاحيات على نحو قد يُفضي إلى تعطيل القواعد الدستورية العادية، وتحويل الاستثناء إلى قاعدة في إدارة الشأن العام. وقد أظهرت الدراسات أن هذا المسار يُنتج حالة من عدم اليقين القانوني، ويُضعف مبدأ الأمن القانوني الذي يُعد من ركائز دولة القانون، إذ تصبح الحقوق والحريات عرضة للتقييد المستمر تحت مبررات ظرفية (الجنابي، ٢٠١٥، ص. ٤٧).

كما أن التشريع الاستثنائي، حين لا يُقترن برقابة برلمانية وقضائية فعّالة، يُخلّ

بالتوازن بين السلطات العامة، ويُعزّز من هيمنة السلطة التنفيذية على حساب السلطتين التشريعية والقضائية. وقد بيّنت الدراسات الدستورية أن توسّع السلطة التنفيذية في ظل الأزمات غالبًا ما يكون على حساب الدور الرقابي للبرلمان، الأمر الذي يُضعف مبدأ الفصل بين السلطات ويُقوّض الضمانات الدستورية لحماية الحقوق والحريات (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

ويُضاف إلى ذلك أن استمرار العمل بالتشريعات الاستثنائية لفترات طويلة يُربك المنظومة القانونية، ويؤدي إلى ازدواجية في القواعد القانونية المطبقة، حيث تتعايش نصوص عادية مع أخرى استثنائية دون وجود معايير واضحة لتقديم إحداها على الأخرى. وقد أكدت الدراسات أن هذا الازدواج يُضعف فعالية القضاء في توحيد الاجتهادات، ويجعل عملية تفسير النصوص أكثر تعقيدًا، مما ينعكس سلبًا على استقرار النظام القانوني والسياسي (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وعليه، فإن معالجة إشكالية التشريع في ظل الظروف الاستثنائية تقتضي إخضاع هذه التشريعات لمبادئ الضرورة والتناسب والزمانية، وربطها برقابة مؤسسية صارمة تضمن عدم تجاوز حدود الدستور. فالتكيّف التشريعي السليم لا يتحقق عبر توسيع الاستثناءات، بل من خلال بناء إطار قانوني قادر على مواجهة الأزمات دون التفريط بأسس دولة القانون أو المساس بجوهر الحقوق والحريات (الجنابي، ٢٠١٥، ص. ٤٧).

٢.١.٢.الفرع الثاني: تأثير التداخل بين السلطات على فعالية التكيّف التشريعي

يُعد التداخل بين السلطات العامة من أبرز العوامل التي تُضعف فعالية التكيّف التشريعي، ولا سيما في الأنظمة الدستورية التي تعاني من غموض في توزيع الاختصاصات. ففي العراق، أسهمت طبيعة النظام السياسي بعد عام ٢٠٠٥ في ظهور مظاهر واضحة لتداخل الصلاحيات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فضلاً عن تأثير ذلك في الدور الرقابي للسلطة القضائية. وقد أظهرت الدراسات أن هذا التداخل انعكس سلبًا على جودة التشريع، وأدى إلى صدور قوانين غير منسجمة أو متعارضة مع أحكام الدستور (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

كما أن ضعف التنسيق المؤسسي بين السلطات يؤدي إلى بطء الاستجابة التشريعية للمتغيرات المعاصرة، أو إلى استجابة غير متوازنة تُغلّب الاعتبارات السياسية على المتطلبات القانونية. وقد أشارت الدراسات إلى أن غياب الوضوح في العلاقة بين السلطات العامة يُضعف قدرة الإطار التشريعي على التكيّف السليم مع الواقع المتغير (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

ويبرز أثر التداخل بين السلطات بصورة أوضح عندما تتحول حدود الاختصاصات الدستورية إلى مجال للمساومات السياسية أو التفسيرات المتباينة، فتتداخل أدوار التشريع والتنفيذ والرقابة بما يضعف "المسار الطبيعي" لإنتاج القاعدة القانونية. ففي الحالة المثالية، تقوم السلطة التشريعية بوضع القواعد العامة، وتتولى السلطة التنفيذية تنفيذها ضمن حدودها القانونية، بينما تضطلع السلطة القضائية بضمان التطبيق الصحيح والرقابة على المشروعية. غير أن اختلال هذا التوازن يؤدي إلى ظهور ممارسات تشريعية متأثرة بالاعتبارات التنفيذية أو السياسية، فتغدو القوانين أقرب إلى حلول ظرفية مرتبطة بحسابات المرحلة، لا إلى قواعد مستقرة تحقق الأمن القانوني (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

كما أن تداخل الصلاحيات ينعكس على مرحلة إعداد التشريع وصياغته، إذ قد تُدفع مشاريع القوانين باتجاه السرعة على حساب الجودة، أو تُعدّل نصوصها بما يخدم توازنات مؤقتة، مما يؤدي إلى صدور قواعد غير منسجمة مع البنية الدستورية أو متعارضة مع تشريعات نافذة أخرى. وقد بيّنت الدراسات أن هذا الواقع يُنتج تشريعات قابلة للطعن أو عسيرة التطبيق، ويؤدي إلى ارتفاع مستوى النزاع المؤسسي عند التنفيذ، بما يضعف قدرة التشريع على الاستجابة للمتغيرات بصورة فعّالة (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

ومن جهة أخرى، يؤثر التداخل بين السلطات في فعالية الرقابة القضائية، لأن غياب الحدود الواضحة للاختصاص يجعل النزاع بين السلطات أكثر تكرارًا، ويحمّل القضاء أدوارًا تتجاوز مهمته الأساسية، كأن يتحول إلى جهة "توازن سياسي" بدلًا من كونه جهة قانونية ضامنة للمشروعية. ويؤدي ذلك إلى إرباك الاجتهاد القضائي، وتفاوت تفسير النصوص، خصوصًا عندما تتعدد القراءات السياسية للنصوص الدستورية ذاتها، الأمر الذي ينعكس سلبًا على الاستقرار التشريعي ويضعف الثقة العامة بالنظام القانوني (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وعليه، فإن تعزيز فعالية التكيّف التشريعي يقتضي تقليل مظاهر التداخل عبر ضبط الاختصاصات، وتفعيل آليات التنسيق المؤسسي ضمن حدود الدستور، بحيث تتحقق الاستجابة للتغيرات المعاصرة من خلال تشريع متوازن ومستقر، لا عبر حلول استثنائية أو مسارات تتغلب فيها السلطة على أخرى (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

٣.١.٢.الفرع الثالث: تحديات التكيّف التشريعي في ظل النظام الاتحادي

يُشكّل النظام الاتحادي أحد أبرز التحديات أمام التكيّف التشريعي في العراق، نظرًا

لتعدد مستويات السلطة وتوزيع الاختصاصات التشريعية بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات. وقد أظهرت الدراسات أن غموض النصوص الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات أدى إلى ازدواجية تشريعية وتضارب في القوانين، مما أضعف من قدرة الدولة على تبني سياسة تشريعية موحدة قادرة على مواجهة المتغيرات المعاصرة (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

كما أن هذا التعدد في مراكز التشريع أسهم في تعقيد عملية مواءمة القوانين مع المتغيرات السياسية والاقتصادية، إذ تختلف أولويات السلطات المحلية عن أولويات السلطة الاتحادية، الأمر الذي ينعكس على استقرار النظام القانوني. وقد أكدت الدراسات أن معالجة هذا التحدي تتطلب وضوحًا تشريعيًا أكبر وتفعيل الآليات الدستورية المنظمة للعلاقة بين السلطات الاتحادية والمحلية (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

وتتجسد صعوبة التكيّف التشريعي في الدولة الاتحادية عندما لا يكون توزيع الاختصاصات التشريعية واضحًا على نحو يمنع التداخل أو الازدواج، إذ يؤدي الغموض إلى حالة من "التنازع التشريعي" بين المركز والوحدات الاتحادية، فتظهر قوانين متباينة أو متعارضة تنظّم الموضوع ذاته وفق رؤى مختلفة. وفي هذه الحالة، لا يقتصر الأثر على الاضطراب القانوني، بل يمتد إلى إضعاف وحدة السياسة العامة، لأن اختلاف القواعد القانونية يعني اختلافًا في معايير التنفيذ، وفي ترتيب الأولويات، وفي طبيعة الاستجابة للتحديات المعاصرة داخل الدولة الواحدة (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

كما أن تعدد مراكز التشريع يفرض تحديًا إضافيًا يتمثل في صعوبة تحقيق الانسجام بين التشريعات الاتحادية والتشريعات المحلية، ولا سيما عندما تكون المسائل محل التنظيم ذات طابع "مشترك" بين السلطات الاتحادية والمحلية. فتأخر إصدار التشريعات الاتحادية أو ضعفها قد يدفع السلطات المحلية إلى سد الفراغ التشريعي بنصوص محلية، وهو ما يؤدي لاحقًا إلى تضارب عند صدور قانون اتحادي جديد أو عند تغيير السياسات العامة على المستوى الوطني. وهذه الوضعية تُفقد التشريع خاصية الاستقرار، وتحدّ من قدرة الدولة الاتحادية على تبني استراتيجية قانونية موحّدة تستجيب للمتغيرات السياسية والاقتصادية بصورة فعّالة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

ويُضاف إلى ذلك أن تضارب التشريعات في النظام الاتحادي يُربك عمل القضاء، خصوصًا عند الفصل في النزاعات المتعلقة بتحديد جهة الاختصاص أو ترجيح قاعدة على أخرى. فالقاضي يجد نفسه أمام شبكة من النصوص المتعددة التي قد تختلف في درجات الإلزام أو في نطاق

التطبيق، مما يزيد من احتمالات تباين الاجتهادات، ويؤثر في الأمن القانوني. وقد بيّنت الدراسات أن تعزيز الاستقرار في النظام الاتحادي يتطلب دعم استقلال القضاء وتمكينه من ممارسة دور حاسم في تفسير النصوص وحسم النزاعات التشريعية بما يحمي مبدأ المشروعية ويضمن وحدة النظام القانوني (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وعليه، فإن مواجهة تحديات التكيّف التشريعي في ظل النظام الاتحادي تقتضي اعتماد نهج تشريعي يقوم على وضوح الاختصاصات، وتحديد آليات التنسيق بين مستويات الحكم، وتفعيل أدوات التسوية الدستورية للنزاعات، بما يضمن عدم تحول التعدد التشريعي إلى ازدواجية مُعطّلة أو تنازع يضعف قدرة الدولة على الاستجابة للمتغيرات المعاصرة (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

٤.١.٢.الفرع الرابع: أثر ضعف الإطار التشريعي في الدور الرقابي للقضاء

يُعد القضاء الضامن الأساسي لاحترام المشروعية الدستورية وحماية مبدأ سيادة القانون، غير أن فعالية الدور القضائي ترتبط ارتباطًا وثيقًا بمدى وضوح الإطار التشريعي واستقراره. ففي ظل تشريعات غامضة أو متغيرة بصورة متسارعة، تتسع الفجوة بين النص القانوني والتطبيق العملي، مما يحدّ من قدرة القضاء على ممارسة رقابته على أعمال السلطات العامة. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن ضعف الإطار التشريعي يُضعف من استقلال السلطة القضائية، ويجعلها أكثر عرضة للتأثيرات السياسية (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

كما أن غياب الاستقرار التشريعي يؤثر في توحيد الاجتهاد القضائي، ويُسهم في خلق حالة من عدم اليقين القانوني، الأمر الذي ينعكس سلبًا على ثقة الأفراد والمؤسسات في النظام القانوني. وقد أكدت الدراسات أن تعزيز التكيّف التشريعي لا يتحقق إلا من خلال تشريعات واضحة ومستقرة تُمكّن القضاء من أداء دوره الرقابي بكفاءة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

٢.٢.المطلب الثاني: آليات تطوير الإطار التشريعي والسياسي لتحقيق الحوكمة والاستقرار

تفرض المتغيرات المعاصرة على الدولة الحديثة ضرورة البحث عن آليات فعّالة لتطوير الإطار التشريعي والسياسي، بما يضمن تحقيق الاستقرار المؤسسي والقدرة على إدارة التحولات دون المساس بمبادئ المشروعية وسيادة القانون. فالتحديات المتراكمة التي أفرزتها الأزمات السياسية والأمنية، فضلاً عن تعقيدات النظام الدستوري، تستدعي إعادة تقييم أساليب التشريع وصنع القرار السياسي، والانتقال من المعالجة الظرفية إلى التخطيط التشريعي القائم على رؤية استراتيجية واضحة. وقد أكدت الدراسات الدستورية

أن تطوير الإطار التشريعي لا يتحقق بكثرة القوانين، بل بجودة التشريع ومدى انسجامه مع الدستور وأهداف السياسة العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، برزت الحاجة إلى تطوير الإطار التشريعي والسياسي في ضوء الإشكاليات التي كشفت عنها الممارسة العملية بعد دستور عام ٢٠٠٥، ولا سيما ما يتعلق بتداخل الصلاحيات بين السلطات العامة، وضعف التنسيق المؤسسي، وتأثير التوافقات السياسية في مسار التشريع. وقد أظهرت الدراسات أن غياب رؤية تشريعية متكاملة أسهم في إضعاف فاعلية القوانين، وأثر سلبًا في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

كما أن تعزيز دور القضاء واستقلاله يُعد من أبرز الآليات اللازمة لتطوير الإطار التشريعي والسياسي، إذ يشكّل القضاء الضمانة الأساسية لاحترام المشروعية الدستورية وضبط العلاقة بين السلطات العامة. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن تمكين السلطة القضائية من ممارسة دورها الرقابي يتطلب إطارًا تشريعيًا واضحًا ومستقرًا، يحدّ من التدخلات السياسية ويعزز الثقة بالمؤسسات الدستورية (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وإلى جانب ذلك، فإن تطوير الإطار التشريعي والسياسي يقتضي معالجة الإشكاليات المرتبطة بالتشريع في ظل الظروف الاستثنائية، من خلال وضع ضوابط قانونية واضحة تحدّ من توسّع السلطات الاستثنائية، وتضمن خضوعها للرقابة البرلمانية والقضائية. وقد أكدت الدراسات أن غياب هذه الضوابط يؤدي إلى اختلال التوازن بين متطلبات الأمن والاستقرار من جهة، وحماية الحقوق والحريات من جهة أخرى (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى بيان أبرز الآليات القانونية والمؤسسية الكفيلة بتطوير الإطار التشريعي والسياسي في ظل المتغيرات المعاصرة، مع التركيز على التجربة العراقية، وبيان دور هذه الآليات في تحقيق الاستقرار والحوكمة الرشيدة.

٣.٢.المطلب الثالث: آليات تطوير الإطار التشريعي والسياسي لتحقيق الاستقرار والحوكمة

تفرض المتغيرات المعاصرة على الدولة الحديثة ضرورة البحث عن آليات فعّالة لتطوير الإطار التشريعي والسياسي، بما يضمن تحقيق الاستقرار المؤسسي والقدرة على إدارة التحولات دون المساس بمبادئ المشروعية وسيادة القانون. فالتحديات المتراكمة التي أفرزتها الأزمات السياسية والأمنية، فضلاً عن تعقيدات النظام الدستوري، تستدعي إعادة تقييم أساليب التشريع وصنع القرار السياسي، والانتقال من المعالجة الظرفية إلى التخطيط

التشريعي القائم على رؤية استراتيجية واضحة. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن تطوير الإطار التشريعي لا يتحقق بكثرة القوانين، بل بجودة التشريع ومدى انسجامه مع الدستور وأهداف السياسة العامة (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، برزت الحاجة إلى تطوير الإطار التشريعي والسياسي في ضوء الإشكاليات التي كشفت عنها الممارسة العملية بعد دستور عام ٢٠٠٥، ولا سيما ما يتعلق بتداخل الصلاحيات بين السلطات العامة، وضعف التنسيق المؤسسي، وتأثير التوافقات السياسية في مسار التشريع. وقد أظهرت الدراسات أن غياب رؤية تشريعية متكاملة أسهم في إضعاف فاعلية القوانين، وأثر سلبًا في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

كما أن تعزيز دور القضاء واستقلاله يُعد من أبرز الآليات اللازمة لتطوير الإطار التشريعي والسياسي، إذ يشكّل القضاء الضمانة الأساسية لاحترام المشروعية الدستورية وضبط العلاقة بين السلطات العامة. وقد بيّنت الدراسات العراقية أن تمكين السلطة القضائية من ممارسة دورها الرقابي يتطلب إطارًا تشريعيًا واضحًا ومستقرًا، يحدّ من التدخلات السياسية ويعزز الثقة بالمؤسسات الدستورية (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وإلى جانب ذلك، فإن تطوير الإطار التشريعي والسياسي يقتضي معالجة الإشكاليات المرتبطة بالتشريع في ظل الظروف الاستثنائية، من خلال وضع ضوابط قانونية واضحة تحدّ من توسّع السلطات الاستثنائية، وتضمن خضوعها للرقابة البرلمانية والقضائية. وقد أكدت الدراسات أن غياب هذه الضوابط يؤدي إلى اختلال التوازن بين متطلبات الأمن والاستقرار من جهة، وحماية الحقوق والحريات من جهة أخرى (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧).وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى بيان أبرز الآليات القانونية والمؤسسية الكفيلة بتطوير الإطار التشريعي والسياسي في ظل المتغيرات المعاصرة، مع التركيز على التجربة العراقية، وبيان دور هذه الآليات في تحقيق الاستقرار والحوكمة الرشيدة.

١.٣.٢.الفرع الأول: تحسين جودة التشريع بوصفه مدخلًا لتحقيق الاستقرار المؤسسي

تُعد جودة التشريع من أهم الآليات الكفيلة بتطوير الإطار التشريعي والسياسي، إذ لا يتحقق الاستقرار المؤسسي بكثرة القوانين، بل بمدى وضوحها ودقتها وانسجامها مع المبادئ الدستورية. فالتشريع الجيد هو الذي يراعي التوازن بين متطلبات السياسة العامة والضمانات القانونية، ويحدّ من التفسير المتباين للنصوص القانونية. وقد أكدت الدراسات الدستورية أن ضعف

الصياغة التشريعية يؤدي إلى تضارب في التطبيق، ويُسهم في إضعاف الثقة بالمؤسسات القانونية والسياسية (الموسوي، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي السياق العراقي، أظهرت التجربة التشريعية بعد عام ٢٠٠٥ أن غياب التخطيط التشريعي واعتماد المعالجات الجزئية أسهما في عدم استقرار المنظومة القانونية. وقد بيّنت الدراسات أن تطوير الإطار التشريعي يقتضي اعتماد معايير موضوعية في إعداد القوانين، تشمل وضوح الهدف التشريعي، ومواءمته مع الواقع السياسي والاجتماعي، بما يضمن فاعلية التشريع واستمراريته (شبر، ٢٠٢٢، ص. ٦٣).

وتتطلب جودة التشريع، بوصفها مدخلًا للاستقرار المؤسسي، أن يمرّ القانون بمراحل إعداد منهجية تبدأ بتشخيص المشكلة العامة التي يستهدفها التشريع، ثم تحديد الهدف التشريعي بدقة، وبيان وسائل تحقيقه، وصولًا إلى صياغة النصوص بأسلوب واضح يمنع الغموض والتناقض. فالقانون الذي يُسنّ دون تحديدٍ دقيق للأهداف أو دون تقديرٍ لآثاره المتوقعة، غالبًا ما يتحول إلى نص شكلي يفتقر إلى الفاعلية، أو يُنتج التزامات غير قابلة للتنفيذ العملي، الأمر الذي يضعف الاستقرار التشريعي ويُربك أداء المؤسسات عند التطبيق (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

كما أن من أهم عناصر جودة التشريع مراعاة "الانسجام التشريعي" داخل المنظومة القانونية، أي تجنب التعارض بين القوانين النافذة، وتوحيد المصطلحات القانونية، وضبط الإحالات التشريعية، لأن تضارب النصوص أو تعدد المصطلحات في الموضوع الواحد يؤدي إلى تفاوت في التفسير وتباين في قرارات الإدارة واجتهادات القضاء. وقد بيّنت الدراسات أن ضعف الصياغة التشريعية يفتح الباب أمام التأويل المتعدد، ويُضعف يقين المخاطبين بالقانون، ويؤثر في الثقة العامة بمؤسسات الدولة، لأن القانون يصبح غير قادر على إنتاج قواعد مستقرة يمكن توقع نتائجها (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

ويُضاف إلى ذلك أن جودة التشريع ترتبط بضرورة التزامه بالمبادئ الدستورية، ولا سيما مبدأ المشروعية والفصل بين السلطات وحماية الحقوق والحريات. فكلما اقترب التشريع من حدود الدستور أو تجاوزها، ازدادت احتمالات الطعن فيه أو تعطّل تطبيقه بسبب النزاعات المؤسسية، وهو ما ينعكس سلبًا على الاستقرار السياسي والإداري. ومن هنا، فإن التشريع الجيد هو التشريع الذي يُحسن الموازنة بين متطلبات السياسة العامة وبين الضمانات القانونية، بحيث لا تتحول القوانين إلى أدوات ظرفية تُستخدم لمعالجة أزمات آنية على حساب الاستقرار التشريعي طويل الأمد (الجنابي، ٢٠١٥، ص. ٤٧).

وعليه، فإن تحسين جودة التشريع في العراق يستلزم اعتماد رؤية تشريعية متماسكة تبتعد عن الحلول الجزئية، وتؤسس لتشريعات واضحة ومنسجمة مع الدستور وقابلة للتطبيق، بما يضمن استقرار المؤسسات وفاعلية أداء الدولة في مواجهة المتغيرات المعاصرة (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

٢.٣.٢.الفرع الثاني: تعزيز التوازن بين السلطات العامة كآلية للحوكمة الرشيدة

يُعدّ تحقيق التوازن بين السلطات العامة من أبرز متطلبات تطوير الإطار التشريعي والسياسي، إذ إن اختلال هذا التوازن يؤدي إلى تغوّل سلطة على أخرى، ويُضعف مبدأ الفصل بين السلطات الذي يُشكّل حجر الأساس في الدولة الدستورية. وقد أكدت الدراسات أن الإطار التشريعي المتوازن يسهم في تنظيم العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ويضمن خضوع الأخيرة للرقابة البرلمانية والقضائية (العزاوي، ٢٠١٥، ص. ١٥).

وفي العراق، أفرزت الممارسة السياسية تحديات متعلقة بتداخل الصلاحيات بين السلطات العامة، ولا سيما في ظل النظام الاتحادي. وقد أشارت الدراسات إلى أن ازدواجية السلطة وتداخل الاختصاصات أثّرا في فاعلية عملية التشريع، وأضعفا من قدرة النظام السياسي على تحقيق الحوكمة الرشيدة (العبيدي ، ٢٠١٥، ص. ٦٣). ويُبرز ذلك ضرورة تطوير الإطار التشريعي بما يضمن وضوح الصلاحيات وتعزيز التعاون المؤسسي دون المساس باستقلال كل سلطة.

ويتطلب تعزيز التوازن بين السلطات العامة عدم الاكتفاء بالنصوص الدستورية التي تقرر مبدأ الفصل بين السلطات، بل يستلزم أيضًا وجود قواعد تشريعية وإجرائية تضمن تفعيل الرقابة المتبادلة وتمنع الانحراف في استعمال الاختصاصات. فالتوازن الدستوري ليس حالة سكونية، وإنما عملية مستمرة قوامها توزيع واضح للصلاحيات، وآليات مساءلة فعالة، وضوابط قانونية تحدّ من تركّز السلطة في يد جهة واحدة. وعندما يغيب هذا التنظيم الدقيق، تظهر مظاهر تغوّل السلطة التنفيذية عبر التوسع في صلاحياتها العملية أو عبر التأثير في مسار التشريع، وهو ما يؤدي إلى إضعاف الدور الرقابي للبرلمان وتقليص فعالية المساءلة السياسية (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥).

كما أن اختلال التوازن بين السلطات لا ينعكس على البنية المؤسسية فحسب، بل يمتد أثره إلى جودة التشريع نفسها، إذ تصبح النصوص القانونية أكثر قابلية للتسييس أو للتعديل المتكرر وفق تغير التحالفات والتوافقات، بدل أن تكون قواعد عامة مستقرة. وقد أشارت الدراسات إلى أن تداخل الصلاحيات داخل الدولة الاتحادية يُفضي إلى ازدواجية في القرار وإلى تضارب في الاختصاصات، الأمر

الذي يضعف فعالية التشريع ويُربك التنفيذ، ويجعل السياسة العامة عرضة للتفاوت والتجزئة بدل الاتساق والوحدة (تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣).

وفي هذا السياق، يُعد القضاء عنصرًا حاسمًا في حماية التوازن بين السلطات من خلال تفسير النصوص وتحديد حدود الاختصاص لكل سلطة، فضلاً عن مراقبة المشروعية الدستورية عند النزاع. غير أن قيام القضاء بدوره بكفاءة يرتبط بوجود ضمانات فعلية لاستقلاله، لأن القضاء عندما يفتقر إلى الاستقلال أو عندما تُضعف نصوص القوانين قدرته على الرقابة، تتراجع فاعلية الضبط الدستوري، ويزداد خطر الانفراد بالسلطة. وقد بيّنت الدراسات أن تعزيز استقلال السلطة القضائية يمثل ضمانة أساسية لإدامة التوازن بين السلطات وترسيخ دولة القانون (زيدان & صليبا، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

وعليه، فإن تحقيق الحوكمة الرشيدة في العراق يقتضي دعم منظومة التوازن بين السلطات من خلال: تقوية الرقابة البرلمانية، وضبط حدود السلطة التنفيذية، وتفعيل الرقابة القضائية، وإزالة مواطن الغموض في توزيع الاختصاصات، بما يضمن تعاونًا مؤسسيًا منظّمًا دون مساس باستقلال السلطات أو تعطيل وظائفها الدستورية (عبد، ٢٠١٥، ص. ١٥؛ تبر، ٢٠١٥، ص. ٦٣)..

٣.٣.٢.الفرع الثالث: تفعيل الدور الرقابي للقضاء في تطوير الإطار التشريعي والسياسي

يُشكّل القضاء الضمانة الأساسية لاحترام المشروعية الدستورية وتطوير الإطار التشريعي والسياسي، من خلال رقابته على دستورية القوانين وأعمال السلطات العامة. فالدور الرقابي للقضاء لا يقتصر على إلغاء النصوص المخالفة للدستور، بل يمتد إلى توجيه المشرّع نحو تحسين جودة التشريع والالتزام بالمبادئ الدستورية. وقد أكدت الدراسات العراقية أن استقلال السلطة القضائية يُعد شرطًا أساسيًا لنجاح أي إصلاح تشريعي (الكبيسي، ٢٠١٥، ص. ١٠٢).

غير أن فاعلية هذا الدور تظل مرتبطة بمدى وضوح الإطار التشريعي واستقراره، إذ إن النصوص الغامضة أو المتغيرة بصورة متسارعة تُقيّد قدرة القضاء على ممارسة رقابته بكفاءة. وقد بيّنت الدراسات أن تعزيز استقلال القضاء وتوفير ضمانات تشريعية واضحة له يُسهم في ترسيخ دولة القانون وتحقيق التوازن بين السياسة والتشريع (الطائي، ٢٠٠٤، ص. ١٠٢).

٤.٣.٢.الفرع الرابع: ضبط التشريع الاستثنائي كمدخل لتحقيق الاستقرار وحماية المشروعية

يُعد ضبط التشريع في ظل الظروف الاستثنائية من أهم آليات تطوير الإطار التشريعي والسياسي، إذ إن الإفراط في اللجوء إلى التشريعات الاستثنائية يُهدد استقرار النظام القانوني ويُضعف الضمانات الدستورية. وقد أكدت الدراسات أن التشريع الاستثنائي يجب أن يظل محكومًا بضوابط صارمة، تشمل تحديد مدة النفاذ، وخضوعه للرقابة البرلمانية والقضائية، وعدم المساس بجوهر الحقوق والحريات (الجنابي، ٢٠٠٩، ص. ٤٧). وفي التجربة العراقية، أظهرت الدراسات أن غياب هذه الضوابط أدى إلى توسّع غير مبرر في صلاحيات السلطة التنفيذية، وانعكس سلبًا على التوازن بين السلطات العامة. ويُبرز ذلك أهمية تطوير الإطار التشريعي من خلال تقنين التشريع الاستثنائي وربطه بمبدأ الضرورة والتناسب، بما يحقق الاستقرار السياسي دون الإخلال بالمشروعية الدستورية (السامرائي، ٢٠١٥، ص. ٤٧).

٣.الخاتمة

تناول هذا البحث الإطار التشريعي والسياسي في ظل المتغيرات المعاصرة، من خلال تحليل أبعاده المفاهيمية والنظرية، وبيان طبيعة العلاقة بين التشريع والسياسة العامة، فضلاً عن استعراض أبرز التحديات التي تواجه التكيّف التشريعي في الدولة الحديثة، مع التركيز على التجربة العراقية بعد إقرار دستور عام ٢٠٠٥. وقد أظهر البحث أن الإطار التشريعي لم يعد منظومة قانونية جامدة، بل أصبح أداة ديناميكية تتأثر بالسياق السياسي والظروف الاستثنائية والتحولات الدستورية، الأمر الذي يفرض على المشرّع اعتماد مقاربات أكثر مرونة دون الإخلال بمبادئ المشروعية وسيادة القانون.

كما بيّن البحث أن الإشكاليات التي يعاني منها الإطار التشريعي والسياسي في العراق ترتبط بدرجة كبيرة بتداخل الصلاحيات بين السلطات العامة، وضعف جودة التشريع، وتوسّع نطاق التشريع الاستثنائي، فضلاً عن تأثير التوافقات السياسية في مسار العملية التشريعية. وقد أكدت الدراسة أن تحقيق الاستقرار السياسي والمؤسسي يظل مرهونًا بمدى قدرة الدولة على تطوير إطارها التشريعي والسياسي بما يحقق التوازن بين مقتضيات الأمن والاستقرار من جهة، وحماية الحقوق والحريات الدستورية من جهة أخرى.

١.٣.النتائج

١. تبيّن أن الإطار التشريعي والسياسي يشكّل الأساس الجوهري لتنظيم الدولة وضبط ممارسة السلطة العامة في إطار المشروعية الدستورية.

٢. أظهرت الدراسة أن العلاقة بين التشريع والسياسة العامة علاقة تفاعلية، يتأثر فيها التشريع بالتوجهات السياسية والظروف الاستثنائية التي تمر بها الدولة.
٣. كشفت الدراسة عن أن اللجوء المتكرر إلى التشريعات الاستثنائية في العراق أسهم في إضعاف استقرار المنظومة القانونية، وأثار إشكاليات دستورية تتعلق بالفصل بين السلطات.
٤. تبيّن أن غموض بعض النصوص الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات في النظام الاتحادي أدى إلى ازدواجية في السلطة وتضارب في التشريع.
٥. أكدت الدراسة أن ضعف جودة التشريع وعدم وضوحه أثّرا سلبًا في فاعلية الدور الرقابي للسلطة القضائية وفي تحقيق الحوكمة الرشيدة.

التوصيات

١. ضرورة اعتماد سياسة تشريعية واضحة تقوم على التخطيط المسبق وجودة الصياغة القانونية، بما يحقق الاستقرار التشريعي ويحدّ من التعديل المتكرر للقوانين.
٢. تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات من خلال تحديد الاختصاصات الدستورية بدقة، والحدّ من مظاهر التداخل المؤسسي بين السلطات العامة.
٣. تقنين التشريع الاستثنائي وربطه بضوابط الضرورة والتناسب، مع إخضاعه للرقابة البرلمانية والقضائية لضمان عدم المساس بالحقوق والحريات الأساسية.
٤. تعزيز استقلال السلطة القضائية وتوفير الضمانات التشريعية الكفيلة بتمكينها من أداء دورها الرقابي في حماية المشروعية الدستورية.
٥. مراجعة النصوص الدستورية والتشريعية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات في النظام الاتحادي، بما يحقق الانسجام المؤسسي ووحدة السياسة العامة للدولة.

المصادر

١. عبد، عدنان عاجل. (٢٠١٥).عن الحكومة في دولة القانون: دراسة دستورية مقارنة بالأنظمة القضائية. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ١–٢٥.
٢. الجنابي، سعدون عنتر. (٢٠٠٩).أحكام الظروف الاستثنائية في التشريع العراقي. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٣٥–٦٠.
٣. شبر، رافع خضر صالح. (٢٠٢٢).ازدواجية السلطة في الدولة الاتحادية. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٦١–٨٥.
٤. زيدان، فائق.، وصليبا، أيمن. (٢٠١٥).استقلالية السلطة القضائية بين النظرية والتطبيق. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٩٠–١١٥.
٥. العبيدي، شوقي عبد سلمان. (٢٠١٥).إشكالية العلاقة بين السلطتين التشريعية والقضائية في إطار دستور

جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ١١٦–١٤٠.

٦. الدليمي، أحمد خليل محمود. (٢٠١٥). مبدأ سيادة القانون وأثره في بناء الدولة الدستورية. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ١٤١–١٦٥.

٧. الراوي، محمد صالح حسن. (٢٠١٥). الرقابة الدستورية على أعمال السلطة التشريعية في العراق. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ١٦٦–١٩٠.

٨. الكبيسي، عبد الله محمود علي. (٢٠١٥). دور القضاء الإداري في حماية الحقوق والحريات العامة. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ١٩١–٢١٥.

٩. الجبوري، خالد عبد الكريم حسين. (٢٠١٥). الفصل بين السلطات في النظام الدستوري العراقي. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٢١٦–٢٤٠.

١٠. السامرائي، حيدر عبد الرزاق محمد. (٢٠١٥). السلطة التنفيذية وحدودها الدستورية في ظل دستور ٢٠٠٥. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٢٤١–٢٦٥.

١١. العزاوي، قاسم محمد صالح. (٢٠١٧). التحول الديمقراطي وأثره في النظام الدستوري العراقي. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٢٦٦–٢٩٠.

١٢. الحمداني، فاضل حسين علي. (٢٠١٥). دور التشريع في تحقيق الاستقرار السياسي في العراق. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٢٩١–٣١٥.

١٣. اللامي، علي كاظم عبد. (٢٠١٥). مفهوم الحوكمة في الفكر الدستوري المعاصر. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٣١٦–٣٤٠.

١٤. الطائي، حسين عبد الأمير عباس. (٢٠٠٤). التوازن بين السلطات العامة وأثره في بناء الدولة القانونية. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٣٤١–٣٦٥.

١٥. الموسوي، كريم حسن جاسم. (٢٠١٥). التشريع والسياسة العامة في الدولة الاتحادية. مجلة كلية القانون، جامعة الفلوجة، العدد (٢)، الصفحات ٣٦٦–٣٩٠.